

سؤال كتابي

إلى السيد وزير الشؤون الاجتماعية

عن طريق

رئيس مجلس نواب الشعب

مجلس نواب الشعب السياسة الاجتماعية
27 أوت 2018
رمز الإدارة: 1903

الموضوع: سؤال كتابي إلى السيد وزير الشؤون الاجتماعية.


سيدي المحترم :


تحية طيبة و بعد ،

أتوجه إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي من أجل تقديم توضيح بخصوص التأخير  
الحاصل في صرف جزيات و الزيادات المالية لفائدة المتقاعدين برغم وعود رئيس  
الحكومة بصرفها قبل عيد الاضحى؟


والسلام

النائب يوسف الجويني





الجمهورية التونسية  
وزارة الشؤون الاجتماعية  
الوزير



وزير الشؤون الاجتماعية  
الى  
السيد رئيس مجلس نواب الشعب، المحترم

**الموضوع :** حول السؤال الكتابي للنائب المحترم السيد يوسف الجويني.  
**المرجع :** مراسلتكم عدد 1567 بتاريخ 31 أوت 2018.

لقد تفضلتم بموافاتي ضمن مراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه بسؤال كتابي تقدم به النائب المحترم السيد يوسف الجويني يطلب فيه "تقديم توضيح بخصوص التأخير الحاصل في صرف جرايات والزيادات المالية لفائدة المتقاعدين برغم وعود رئيس الحكومة بصرفها قبل عيد الإضحى".

و تبعا لذلك ، أشرف بإفادتكم بما يلي:

**1) بخصوص " التأخير الحاصل في صرف الجرايات ":**

تجدر الإشارة الى أنه بالرغم من الضغوطات المالية الكبرى التي يشهدها الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية كل شهر لصرف الجرايات لمنظوريه، تحرص وزارة الشؤون الاجتماعية بالتنسيق مع الصندوق ووزارة المالية على اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لصرف جرايات المتقاعدين في آجالها المعتادة و التي غالبا ما توافق يوم 23 أو 24 من كل شهر.

أما بالنسبة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي فإنه يتم صرف الجرايات بصفة منتظمة وفي آجالها المحددة ودون أي تأخير.

**2) بخصوص " الزيادات المالية لفائدة المتقاعدين و وعود رئيس الحكومة بصرفها قبل عيد الإضحى ":**

في إطار الحرص على تحسين القدرة الشرائية لمتقاعدي الوظيفة العمومية المنخرطين بالصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية والمحافظة على قدراتهم التمويلية لمجابهة الأعباء المحمولة عليهم، ووعيا بالصيغة المعيشية المتأكدة التي تكتسبها جراية التقاعد بالنسبة لهذه الشريحة الاجتماعية،

وسعى إلى إيجاد الصيغ القانونية الملائمة لتفادي التداعيات السلبية الناجمة عن تعذر تطبيق الفصل 37 من القانون عدد 12 لسنة 1985 المؤرخ في 5 مارس 1985 المتعلق بنظام الجرايات المدنية والعسكرية للتقاعد والباقيين على قيد الحياة في القطاع العمومي استنادا لما أثارته دائرة المحاسبات من أن الزيادة في مرتبات موظفي الدولة النشيطين بعنوان سنتي 2017 و2018 جاءت في شكل اعتماد جبائي بمقتضى قوانين المالية الصادرة في الغرض مما يحول قانونا دون تطبيق هذا الفصل وتمكين المتقاعدين من الانتفاع بهذه الزيادات في صيغة تعديل آلي للجرايات، تم التوصل إلى إيجاد إطار قانوني ملائم تم تنزيله في صيغة الأمر الحكومي عدد 698 لسنة 2018 المؤرخ في 14 أوت 2018 المتعلق بتدخل ظرفي واستثنائي لفائدة المتقاعدين وأولي الحق منهم.

وتم تحديد القيمة المالية لهذا التدخل الاستثنائي والظرفي بالاستناد إلى الزيادات العامة والخصوصية للأجور المسندة لفائدة الأعوان النشيطين المنتمين للوظيفة العمومية وذلك بعنوان سنتي 2017 و2018 ، وبما يعادل المبالغ التي كان سيستحقها المتقاعدون طبقا للأحكام المتعلقة بالتعديل الآلي للجرايات في القطاع العمومي ، مع الأخذ بعين الاعتبار ما تم صرفه من قبل الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية لفائدة متقاعدي الوظيفة العمومية بعنوان سنة 2017 .

كما سينسحب هذا التدخل الظرفي والاستثنائي على أولي حق المتقاعدين أنفي الذكر، ويصرف لهم بالاستئناس بالقواعد المعتمدة في تصفية حقوق الباقيين على قيد الحياة المنصوص عليها بالتشريع والتراتب الجاري بها العمل في القطاع العمومي، علما وأن العدد الجملي للمنتفعين بجراية في القطاع العمومي بلغ 361424 منتفعا في موفى سنة 2017 ، وأن عدد المنتفعين من الوظيفة العمومية بهذا الإجراء يساوي 248363 منتفعا ، وتتحمل ميزانية الدولة كلفة هذا التدخل (167 م د) ، كما تم تكليف الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية بصرفها بناء على اتفاقية تصرف لحساب الدولة تبرم للغرض بين الصندوق ووزارة المالية.

وسيصرف هذا التدخل الاستثنائي والظرفي على أربعة أقساط وذلك على النحو الآتي:

- القسط الأول : خلال شهر أوت 2018
- القسط الثاني : خلال شهر أكتوبر 2018
- القسط الثالث : خلال شهر جانفي 2019
- القسط الرابع: خلال شهر أفريل 2019.

علما وأن الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية تولى صرف القسط الأول من هذا التدخل الاستثنائي الظرفي لفائدة هذه الشريحة الاجتماعية، وفي هذا الإطار، بادرت مصالح الصندوق باتخاذ الإجراءات اللازمة لإسناد الزيادات الاستثنائية والظرفية المقررة لفائدة متقاعدي الوظيفة العمومية وأولي الحق منهم وتكليف الاتحاد البنكي للصناعة والتجارة بتأمين تنزيل المبالغ إلى مستحقيها منذ يوم 17 أوت 2018.

إلا أنه وإلى حد يوم الاثنين 20 أوت 2018 لم يتم تنزيل الزيادات بالحسابات الجارية البنكية والبريدية لـ 225771 منتفعا بجرارية وذلك لأسباب فنية مرتبطة بمعالجة الملفات المعلوماتية ذات الحجم الكبير حسب اعتراف الجمعية المهنية للبنوك التونسية والمؤسسات المالية في بلاغ صادر عنها، كما أفادت أن البنك المعني بعملية الصرف يتحمل مسؤولية التأخير وقد تدارك الخلل المعن وقام بعمليات التحويل المطلوبة يوم 23 أوت 2018.

أما بالنسبة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، فتجدر الإشارة إلى أن تعديل جريات هذه الشريحة يتم تبعا لكل تعديل في الأجر الأدنى وتبعا لصدور الأوامر الحكومية التالية :

■ الأمر الحكومي عدد 672 لسنة 2018 المؤرخ في 7 أوت 2018 المتعلق بالأجر الأدنى المضمون لمختلف المهن في القطاعات غير الفلاحية الخاضعة لمجلة الشغل.

■ الأمر الحكومي عدد 673 لسنة 2018 المؤرخ في 7 أوت 2018 المتعلق بضبط الأجر الأدنى الفلاحي المضمون.

وللغرض سيتولى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تعديل جريات المتقاعدين ، وسيتم صرف الزيادات المقررة لفائدتهم بالتوازي مع صرف جرياتهم لشهر سبتمبر 2018.

ويتجه التأكيد على أن قيمة الجريات من الحقوق المكتسبة التي لا يمكن الحط منها وأن آليات تعديل هذه الجريات بالرفع من مقدارها بصفة دورية مكفولة على مستوى التشريع والتراتب الجاري بها العمل وأن كل تعديل يكون على وجه الترفيع فيها لا الحط منها.

## والسلام

سن وزير الشؤون الاجتماعية  
وبن تاسويت من  
رئيس الديوان  
توفيق الزرلي

.....  
نسخة للإعلام، تحال إلى السيد الوزير لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقة مع مجلس نواب الشعب.